

٧- إصدار صور بيانات ومستندات من الهيئة

تقديم:

تقضى المادة (٧٠) من القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بأنه لكل ذى مصلحة طلب الاطلاع لدى الهيئة على الوثائق والسجلات والمحاضر والتقارير المتعلقة بالشركة والحصول على بيانات وصور منها مصدق عليها، وذلك مقابل خمسون جنية عن كل وثيقة أو بيان فى حالة الاطلاع ومائة جنية عن كل صورة.

أ- المستندات المطلوبة

- ١- يتم تقديم الطلب من أصحاب الشأن أو وكيل عنه وذلك بأسم السيد الدكتور رئيس الهيئة أو باسم الإدارة المختصة موضحاً الجهة التي سوف يتم تقديم الطلب إليها.
- ٢- المستندات المؤيدة للطلب المقدم (خطاب من رئيس القسم أو عميد الكلية فى حالة الحصول على بيانات ومستندات للاستعانة بها فى الأبحاث والدراسات الجامعية- إذن المحكمة المختصة بالحصول على البيانات الموضحة بالطلب) قد يتطلب الأمر من أصحاب الشأن الحصول على بيانات ومستندات من الهيئة وقد تكون هذه المستندات فى صورة:
 - شهادة طبق الأصل .
 - شهادات عدم صدور جزاءات على الشركة العاملة فى مجال الأوراق المالية .
 - بيانات أوراق ومستندات لتقديمها إلى الجهات القضائية.
 - بيانات مستندات للاستعانة بها فى استكمال الدراسات الجامعية أو الأبحاث .
 - بيانات مستندات لتقديمها إلى البورصة المصرية للأوراق المالية .
 - بيانات مستندات لتقديمها إلى شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي.
 - توثيق أوراق معينة لتقديمها إلى وزارة الخارجية.

ب- زمن أداء الخدمة

اليوم التالي من تاريخ تقديم الأوراق المطلوبة مستوفاة

ج- الرسوم المقررة

نوع الرسم	قيمة الرسم	مكان سداد الرسم	الجهة مستحقة الرسم
رسم الحصول على مستند	١٠٠ جنية للمستند	خزينة الهيئة ٢٠ عماد الدين	الهيئة العامة للرقابة المالية
رسم الاطلاع	٥٠ جنية للمستند	خزينة الهيئة ٢٠ عماد الدين	الهيئة العامة للرقابة المالية

د- الخطوات

- ١- التوجه إلى مكتب خدمة المتعاملين لتقديم طلب بأسم رئيس الهيئة مستوفياً كافة المستندات والشروط المطلوبة.
- ٢- سداد الرسوم المقررة لخزينة مكتب خدمة المتعاملين.
- ٣- تتم دراسة طلب الحصول على المستند فى ضوء استيفاء المستندات والبيانات المنوه عنها بالدليل وتمنح الهيئة مقدم الطلب صورة المستند المطلوب معتمد.